

المملكة المغربية

المجلة السنوية للبرلمان

نشرة مداولات مجلس النواب

المدة النيابية 2016-2021-السنة التشريعية الثالثة : الدورة الاستثنائية 01 أبريل 2019

تدرج في النشرة محاضر مناقشات مجلس النواب برمتها عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور

صفحة

فهرست

(الدورة الاستثنائية 01 أبريل 2019)

5088محضر الجلسة السابعة والأربعين بعد المائة ليوم الاثنين 25 رجب 1440 هـ (01 أبريل 2019م).

جدول الأعمال: جلسة عمومية مخصصة لافتتاح الدورة الاستثنائية أبريل 2019.

5089محضر الجلسة الثامنة والأربعين بعد المائة ليوم الاثنين 25 رجب 1440 هـ (01 أبريل 2019م).

جدول الأعمال: جلسة عمومية مخصصة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 21.18 يتعلق بالضمانات المنقولة.

السيدة عزوها العراك أمينة المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس،

المرسوم رقم 2.19.225 الصادر في 21 من رجب 1440 الموافق ل 28 من مارس 2019، بدعوة مجلس النواب ومجلس المستشارين لعقد دورة استثنائية
رئيس الحكومة

بناء على الفصل 66 من الدستور، وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 21 من رجب 1440 الموافق ل 28 من مارس 2019 رسم ما يلي:

المادة الأولى: يعقد مجلس النواب ومجلس المستشارين ابتداء من 25 من رجب 1440 الموافق لفتح أبريل 2019 دورة استثنائية يتضمن جدول أعمالها مشاريع القوانين التالية:

أولاً: مشروع قانون إطار رقم 51.17 يتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي.

ثانياً: مشروع قانون رقم 62.17 بشأن الوصاية الإدارية على الجماعات السبلالية وتدابير أملاكها.

ثالثاً: مشروع قانون رقم 63.17 يتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السبلالية.

رابعاً: مشروع قانون رقم 64.17 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في العاشر من جمادى الأولى 1389 الموافق ل 25 يوليوز 1969 المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري.

خامساً: مشروع قانون رقم 21.18 يتعلق بالضمانات المنقولة.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية وحرر بالرباط في 21 من رجب 1440 الموافق ل 28 مارس 2019، الإمضاء رئيس الحكومة الدكتور سعد الدين العثماني، شكرا لكم السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للسيدة الأمينة، نتقل الآن، السيدات والسادة النواب، إلى الجلسة الثانية للدراسة والتصويت وفق جدول أعمال الدورة الإستثنائية، بمشروع قانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة.

محضر الجلسة السابعة والأربعين بعد المائة

التاريخ: الاثنين 25 رجب 1440 هـ (01 أبريل 2019م).

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب.

التوقيت: ثمانية دقائق ابتداء من الساعة الثالثة زوالاً والدقيقة السادسة عشر.

جدول الأعمال: جلسة عمومية مخصصة لافتتاح الدورة الاستثنائية أبريل 2019.

السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

افتتحت الجلسة،

خير ما نفتتح به هذه الجلسة آيات بينات من الذكر الحكيم. تفضل السيد المقري، السيدات والسادة النواب، السيدات والسادة النواب، تفضلوا.

السيد المقري:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا، لِيُخَوِّرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَيُنصِرَكَ اللَّهُ نَصْرًا مُزِيدًا، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِيهِ فُتُوهُبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَنذِرُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا، لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَوَرًا حَكِيمًا» آمين بحمد الله مولانا العظيم.

السيد الرئيس:

صدق الله العظيم، السيد الوزير، السيدات والسادة النواب،

عملاً بمقتضيات الفصل 66 من الدستور، والمادة 18 من النظام الداخلي لمجلس النواب، وبناء على المرسوم رقم 2.19.225 الصادر في 21 من رجب 1440 / 28 مارس 2019 بدعوة مجلس النواب ومجلس المستشارين لعقد دورة استثنائية، وذلك ابتداء من 25 من رجب 1440 / فاتح أبريل 2019، وعليه نعلن عن افتتاح أشغال هذه الدورة.

الكلمة للسيدة الأمينة لتلاوة المرسوم المتعلق بدعوة مجلسي البرلمان لعقد هذه الدورة الاستثنائية، لك الكلمة السيدة النائبة، السيدة الأمينة.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، السيد النائب.

النائب السيد عبد اللطيف وهي (نقطة نظام):

أنا ما بغيتش نكرر ما قاله السيد الرئيس لأن فعلا، لأنه حتى السيد الوزير حضر اليوم ليمرر قانونا، ماشي جا كمثل للسيد رئيس الحكومة، جا باش يدوز واحد القانون، وزير العلاقة مع البرلمان ما كاينش، اللي يمكن نقولو هو، ما تحضرش الحكومة في فمحطات أخرى، يمكن نقبلها، ولكن الآن هذا مرسوم هو من دعانا ونحن لبينا دعوته وجينا للبرلمان ولم نجد من دعانا، زعما كاين نوع ديال النكران السياسي لهذه المؤسسة التشريعية، أنا ما استغربتش السيد الرئيس، الحكومة دائما كتحتقر البرلمان وتزدرية وطبيعي أنها تتعامل بهاد الشكل هكذا، والدليل هو أن هاد القوانين كان يمكن ندوزوهم في الدورات السابقة، ولكن دارو دورات الاستثناء. دورة الاستثناء نيت فعلا لأنها استثناء نيت، الدورة الاستثنائية داروها باش يشعرونا بأنه هما كيتحكمو في مسار البرلمان، لذلك كاين واحد الطلب ديال واحد الدورة استثنائية ثانية خصنا نديروها حتى احنا، وما نحضروش الحكومة، شكرا السيد رئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، توصلت الآن باعتذار السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، اعتذار لظروف طارئة، الكلمة للسيد الوزير، السيد الوزير لكم الكلمة.

السيد محمد بنشعبون، وزير الاقتصاد والمالية:**السيد الرئيس المحترم،****حضرات السيدات والسادة النواب المحترمين،**

يشرفني أن أتقدم أمام مجلسكم الموقر بهذا العرض حول مشروع القانون رقم 21.18 المتعلق بإصلاح نظام الضمانات المنقولة في بلادنا. وأود التذكير هنا، بأن مشروع هذا القانون قد تمت المصادقة عليه بالإجماع من طرف لجنة المالية والتنمية الاقتصادية في اجتماعها بتاريخ 27 مارس، مما يعكس انخراط جميع الفرق البرلمانية من أغلبية ومعارضة في مشروع هذا الإصلاح البالغ الأهمية لبلادنا.

وفي هذا الصدد، أود تقديم شكري لمختلف المتدخلين خلال جلسة لجنة المالية على المستوى العالي للمناقشات، وعلى حرصهم الشديد على تبني نظام جديد للضمانات المنقولة، يركز على أفضل الممارسات على الصعيد الدولي، الشيء الذي سيسمح بتيسير ولوج المقاولات وخاصة المقاولات الصغرى والمتوسطة التي لا تمتلك إلا بعض الأموال المنقولة على التمويل لإنجاز مشاريعهم.

محضر الجلسة الثامنة والأربعين بعد المائة

التاريخ: الاثنين 25 رجب 1440 هـ (01 أبريل 2019م).

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب.

التوقيت: ثمانية وثلاثون دقيقة ابتداء من الساعة الثالثة زوالا والدقيقة الرابعة والعشرين.

جدول الأعمال: جلسة عمومية مخصصة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 21.18 يتعلق بالضمانات المنقولة.

السيد الحبيب المالكي، رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

شكرا للسيدة الأمينة.

نتقل الآن السيدات والسادة النواب، إلى الجلسة الثانية للدراسة والتصويت وفق جدول أعمال الدورة الاستثنائية، بمشروع قانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة. تفضل السيد الرئيس.

النائب السيد نور الدين مضيان رئيس الفريق الاستقلالي**للوحة والتعادلية (نقطة نظام):**

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

فعلا هو أنه النواب بصفة عامة والنائبات، استجابوا لطلب الحكومة من أجل عقد هذه الدورة، والسيد رئيس الحكومة هو اللي أصدر مرسوم، فالتعبئة على مستوى الفرق قائمة، والدليل على ذلك الحضور المكثف الذي يحضر اليوم هذه الجلسة. من كل مكان. لكن للأسف أنه الجهة التي أصدرت المرسوم غائبة، بل أكثر من ذلك، أنه هذه الجهة التي أصدرت المرسوم لم تستطع أن تعي المكونات الحكومية ديالها، فلذلك عليها الحضور السيد الرئيس.

هذه دورة استثنائية كان من المفروض لرئيس الحكومة يكون حاضر، وكان من المفروض أنه مكونات الحكومة كذلك يكونوا حاضرين. للأسف دورة استثنائية يحضرها وزير واحد. هذا عيب وعار، هذا إستخفاف السيد الرئيس، هادو نواب الشعب، أنهم كيحضرولكن الحكومة تحضر بوزيريتين. هذا ما كيدخلش بطبيعة الحال في سياسة الإستخفاف، يعني والمصطلحات كثيرة يمكن قولها في هذا، بمعنى أنه الحكومة يعني للأسف هو أنها تقلل من قيمة نواب الشعب، وكذلك أنها لا تستطيع كما قلت أنها تعبأ المكونات ديالها، وكيفاش غادي تعبأ الشعب وتخدم وتعبأ النواب، ولو أنه النواب حضروا بكثافة، شكرا.

السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة بإسم فرق ومجموعة الأغلبية البرلمانية بمجلس النواب لبيسط وجهة نظرنا وقراءتنا لمشروع القانون المتعلق بالضمانات المنقولة والمعروضة للمصادقة أمام مجلسنا الموقر، وأود أن نسجل في البداية أن هذا القانون يأتي تزامنا مع النقاش الوطني حول مقومات النموذج التنموي الجديد الذي يتوخاه المغرب، والذي يطمح أن يجعل من المقابلة المغربية المواطنة والمسؤولة اجتماعيا والمحرك الأساسي للتنمية والإقلاع الإقتصادي الوطني، وأسجل كذلك بإسم الأغلبية أن هذا القانون يأتي في مناخ تحولات إقتصادية إقليمية مهمة تفرض على المغرب تفاعلا إيجابيا مع مختلف التوصيات الصادرة عن الهيئات ذات الاختصاص، ومن تم ملاءمة تشريعية بما يساهم اندماج المغرب في مجموعات والتكتلات الإقتصادية ويؤسس لبيئة اقتصادية جذابة للإستثمار الوطني والأجنبي، فهذا القانون يأتي لتعزيز التشريعات الوطنية في مجال تسيير ولوج المقابلة الوطنية الصغرى والمتوسطة إلى التمويل مع ما سترتب عن ذلك من انعكاسات إيجابية من الناحية الإقتصادية والإجتماعية، وهنا لا بد من التذكير والتنويه بالتفاعل الإيجابي للمؤسسة التشريعية وحرصها على تثمين الجهودات والتنسيق المثمر بين مختلف القطاعات الحكومية والهيئات والمجموعة المهنية ومختلف المعنية، وذلك من خلال التفاعل الإيجابي مع مشروع القانون الذي نحن بصدهه ومساهمة أعضاء لجنة المالية والتنمية الإقتصادية أغلبية ومعارضة بحس وطني في مناقشته والتصويت عليه في الأجل المعقولة.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

لقد جاء القانون الذي بين أيدينا بأشكال جديدة لتسهيل حصول المقاولات على التمويل وتعزيز ضمانات الممولين في الأداء وذلك من خلال تدقيق أو تميم أو مراجعة أو نسخ مجموعة من المواد والنصوص القانونية التي تخضع لها الضمانات المنقولة، سواء في قانون الإلتزامات والعقود ومدونة التجارة بالإضافة إلى مقتضيات خاصة تتعلق بإحداث السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة ووكيل الضمانات، هذه المقتضيات المجمع في قانون 21.18 سترقي بالإطار التشريعي الخاص بنظام الضمانات المنقولة إلى مستوى يجعله دعامة أساسية لنظامنا المالي وتسمح بتعطيل وحماية الدائنين والمدنيين وذلك من خلال عدد من المرتكزات وأهمها:

- أولا: تسهيل إنشاء الضمانات وتحقيقها، لقد جاء القانون الجديد بألية تساهم في ترسيخ قواعد إنشاء الضمانات على جميع الأموال المنقولة وكذا عمليات تقييد لرهون المنشأة والمستقبلية، وهو ما

موحد، وسيمكن السجل المذكور من تسهيل عملية إشهار الضمانات المنقولة، وإثبات حجيتها لتفادي النزاعات، وتحديد وترتيب أولوية الدائنين وفقا لتاريخ وساعة إجراء التقييد، وقد تم وضع آليات بسيطة وميسرة تهدف إلى إجراء عمليات التقييد والتعديل والتشطيب بصفة سريعة. وأود التذكير هنا بأن وزارة العدل، وزارة العدل ستتكلف بتوطيد وتديير هذا السجل الوطني الإلكتروني، وسيتم تحديد كفاءات تسيير هذا السجل بموجب نص تنظيمي.

سادسا: تسهيل تحقيق الضمانات المنقولة، فبالنظر إلى الصعوبات التي تعترض حاليا الدائنين من أجل تقديم ضماناتهم خاصة الضمانات المنقولة، وأخذا بعين الإعتبار الأجل الطويلة التي تستغرقها عمليات تحقيق الضمانات، فقد تم استحداث آليات جديدة وعصرية تسمح بإنجاز عملية التحقيق في وقت وجيز وبأقل التكاليف مما سيثجع الدائنين على الإقراض. وفي هذا الصدد تم وضع آليات تعاقدية جديدة لا تستلزم اللجوء إلى القضاء، كالتملك عند عدم الوفاء، والبيع الغير القضائي، وقد تم التنصيص على أن آليات التحقيق بالتراضي لا يتم تطبيقها إلا إذا تم الاتفاق عليها مسبقا في عقد الضمان، وذلك حماية للمدنيين، كما أتاح مشروع هذا القانون إمكانية التملك القضائي للدائن عند عدم الأداء.

سابعا وأخيرا: وضع نظام لتمثيلية الدائنين، فمن أجل تعزيز منظومة تمثيلية الدائنين تم العمل على ضمان استقرار أكبر لعملية تمثيل الدائنين مقارنة بالوضعية الحالية عبر وضع نظام خاص يتجلى في آليات وكيال الضمانات، وتمكن هذه الألية تسهيل عملية إنشاء وتنفيذ وتحقيق الضمانات المنقولة من طرف هذا الأخير، وهكذا سيمكن تفعيل هذا الإصلاح المقاولات المغربية من الإستفادة من الإمكانيات التمويلية المتاحة عبر إستعمال أصولهم المنقولة المادية وغير المادية كضمان من أجل الحصول على التمويل مما سيسمح لهم بلعب الدور المنوط بهم والمتعلق بخلق الثروات وتشغيل اليد العاملة؛

تلكم، أيها السيدات والسادة، تلكم هي الخطوط العريضة لمشروع هذا القانون، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد وزير الإقتصاد والمالية، وكذلك بإسمكم جميعا شكرا لمقررة لجنة المالية والتنمية الإقتصادية السيدة النائبة إيمان اليعقوبي، أفتح باب المناقشة بإعطاء الكلمة بإسم فرق الأغلبية للسيد النائب محمد اليملاحي.

النائب السيد محمد اليملاحي:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه،

السيد رئيس مجلس النواب المحترم،

لإقتصادية الإقليمية والتي تفرض علينا ملاءمة مستمرة لتشريعاتنا في الممارسة الفضلى وفي مجال المال والأعمال، كما أننا مدركون للصعوبات التي تعترى المقاولات المغربية وممكنات التجويد والتحديث التي ستفرزها الصيغ الإجرائية للمقتضيات الواردة في هذا القانون من خلال تقديم الأصول المادية وغير المادية كضمانات لتعزيز فرص المقاولات في الولوج إلى التمويلات الأساسية.

وعطفا على ما سبق، فإن فرق ومجموعة الأغلبية البرلمانية بمجلس النواب ستصوت إجابا على هذا المشروع على مشروع القانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة المعروضة على مجلسنا الموقر، وذلك تجسيدا لإرادة جماعية لاستحداث آلية جديدة تؤطر العمليات المرتبطة بتمويل المقاولات حتى تساهم في التطور الحاصل في النسيج الإقتصادي المغربي وتعزيز انفتاح المقاولات المغربية خاصة الصغيرة والمتوسطة منها على أفق تجارية واقتصادية واعدة يكون لها الواقع الإجتماعي المنشود، والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، المتدخل الأول باسم فرق المعارضة وباسم الأصالة والمعاصرة السيد النائب عزيز اللبار.

النائب السيد عزيز اللبار:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

أخواتي إخواني الأعزاء،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

يشرفني أن أخذ الكلمة لأتدخل بإسم فريق الأصالة والمعاصرة، في إطار مناقشة مشروع القانون المتعلق بالضمانات المنقولة في دورة برلمانية استثنائية وفي ظروف غير عادية واستثنائية كذلك، عشنا على إيقاعها منذ اختتامنا لدورتنا الخريفية الأخيرة، وبالنسبة لنا في فريق الأصالة والمعاصرة فإن كلمة الاستثناء لا تنطبق على الوصف الدستوري أو القانوني لهذه الدورة فحسب، بل هي وصف شديد الدقة للفترة الرهنة، سيما وأن الأمر يتعلق بمرحلة عصبية تمر منها بلادنا، حتى بات الإستثناء هو العنوان العريض لهذه السنة إذا لم يعد في نطاق الشك أن ستكون سنة بيضاء على كل الأصعدة، وفي كافة القطاعات، فيكفي أن ينظر المرء إلى تطورات الوضع في القطاع الإقتصادي والإجتماعي حتى يستجب مدى صحة وحقيقة ما نقول، فعلى المستوى الإقتصادي سنة بيضاء بسبب قلة التساقطات أو حياة الجفاف حتى نسي الأمور بمسمياتها الذي لازالت الحكومة لم تحرك فيه ساكنة، وبطبيعة الحال الجميع يعرف تداعيات التقلبات المناخية على الموسم الفلاحي، فإن

سيمكن المدينين من إنشاء ضمانات على جميع أموالهم بما فيها الأموال المعنوية أو اللازمة لمزاولة أنشطتهم المهنية، كما يوفر هذا القانون من خلال تسهيل تحقيق الضمانات المنقولة وإنشاء آليات تعاقدية بديلة على المساطر القضائية إجابة على عملية عن الصعوبات التي تعترى المتعاقدين في إحقاق ضماناتهم بمناسبة البيع بالمزاد العلني وما يترتب عن ذلك من تكاليف ومساس بمصالح الراهن.

- ثانيا: توسيع مجال أعمال الضمانات المنقولة يتوخى القانون المعروض على أنظارنا تعزيز المقتضيات القانونية المنظمة للرهن الحيازي والرهن بدون حيازة الممول بهما في قانون الإلتزامات والعقود ومدونة التجارة لتشمل كافة أنواع المنقولات دون حصرها في المجال التجاري أو المهني أو المدني.

- ثالثا: التأسيس القانوني لمبدأ التناسبية بين الدين والمال المخصص لضمانه، لقد شكلت الضمانات المقدمة من طرف الأشخاص الذاتيين والمعنويين مقابل استفادتهم من التمويل أحد الإختلالات الكبيرة في علاقة المتعاقدين حيث لا زالت قيمة الضمانات تتجاوز بشكل كبير مستوى الدين، ويأتي هذا القانون لإعادة التوازن بين الدين والمال المخصص لضمانهم ولذلك بالتنصيص على مبدأ التناسب بين نسبة تنفيذ الإلتزامات المدين وخفض الرهون المترتبة عن هذا الإجراء سيمكن المدين من الاستفادة من رفع اليد عن جزء من أصوله المرهونة وإعادة إستعمالها كضمانات من أجل الحصول على تمويلات أخرى.

- رابعا: إحداث السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة دعما لمختلف هذه الإجراءات المؤطرة للمعاملات الإئتمانية، يأتي هذا القانون برافعة جديدة تتمثل في السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة وهي منصة رقمية تسمح بتجميع المعطيات المرتبطة بالأموال المرهونة كما تعزز الحق في الوصول إلى المعلومة وتساهم في شفافية المعاملات من خلال تنظيم إشهار مختلف أنواع الرهون والضمانات المنقولة وإخبار الأعباء بوجودها وترتيب الأثار القانونية لمختلف مستويات التقييد الذي تتم على الضمانات المرهونة.

- خامسا: إحداثا مهمة وكيل الضمانات، إن مجال المال والأعمال يحتاج إلى وقواعد سليمة تنظم للمعاملات المالية بما يسمح باستباق النزاعات وتديريها عند الإقتضاء وفي هذا الإطار يأتي هذا القانون بإحداث مهمة وكيل الضمانات ويعطيه الصلاحيات التعاقدية اللازمة لتمثيل الدائنين والعمل لمصلحتهم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

إننا في فرق ومجموعة الأغلبية واعون بتطور النسيج الإقتصادي المغربي والتحول الحاصل في علاقة المغرب مع النظم والمجموعة

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، شكرا لكم.

النائب السيد عزيز اللبار:

خمسة الثواني السيد الرئيس الله يخليك، الله يجازيك بيخير خمسة الثواني..

السيد الرئيس:

دقيقة، دقيقة السي اللبار.

النائب السيد عزيز اللبار:

شكرا السيد الرئيس،

إذن السيد الوزير، يعني، كيما قلنا هاد الشيك خصو يكون مضمون، خصو يجي للبرلمان، وهذا القانون اللي جاء راه جا لصالح الأبنك، لأن الأبنك ملي هاد القانون اللي جا، يعني، لهنا بسرعة البرق، يعني، غادي يطبق القوانين ديالها وتحجز على الممتلكات ديالها

السيد الرئيس:

شكرا..

النائب السيد عزيز اللبار:

على الأبنك، إذن جاوبنا السيد الوزير على LES APD واش حيدو ولا ما تحيدوش المواطنين تيعاينوا، وشكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا لك، باسم، دائما باسم فرق المعارضة وباسم الفريق الإستقلالي، الكلمة للسيد النائب عمر عباسي.

النائب السيد عمر عباسي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،**السيد الوزير،**

السادة النواب والسيدات النائبات،

يسعدني أن أتدخل باسم فريق الإستقلالي للوحدة والتعادلية في مناقشة مشروع القانون المتعلق بالضمانات المنقولة هذا المشروع الذي جاء لنسخ أو تعديل مجموعة من الأحكام الواردة في قانون الإلتزامات والعقود وكذا مدونة التجارة، وذلك بهدف تمكين المقاولات خاصة منها الصغيرة المتوسطة من الولوج لمصادر التمويل المتاحة من خلال تقديم الضمانات المنقولة المتوفرة لديها، بما يضمن ترسيخ

مشروع الحكم الذاتي أي المشروع المغربي الذي حظي بكل مصداقية على المستوى الأممي وخاصة لدى القوة الكبرى هاد السقف الذي لا يمكن أن نقبل أبدا بأكثر منه مهما كانت التوضيحات. وفي نفس السياق لا ولن ننسى أبدا أن سبتة ومليلية السليبتين وجزرنا المتوسطية المحتلة هي جزء لا يتجزأ من تراب المملكة المغربية وأن رجوعها لحوزة الوطن هو أمر محسوم باستكمال وحدتنا الترابية وأنه قد حان الوقت ل يتم استرجاع من خلال مفاوضات مباشرة مع جارتنا الشمالية في إسبانيا، في نفس الإطار الذي تم فيه إسترجاع سيدي إفني وطرفاية وصحرائنا المغربية العزيزة علينا.

السيد الرئيس،

وكما سبق لنا أن وضحنا ذلك في اجتماع اللجنة، ناقش اليوم مشروع قانون رقم 21.18 يتعلق بالضمانات المنقولة في دورة استثنائية وقبل بضعة أيام فقط من التلميذ التثام الدورة الربيعية للبرلمان وهو دليل آخر على ارتباك الحكومة وأغلبيتها وعشوائيتها أداء تفضح عدم إنسجامها ووضوح مواقف مكوناتها كما حصل بشأن القانون الإطار، إن موضوع مشروع القانون رقم 21.18 مهم جدا لتعلقه بالضمانات المنقولة، وكان يجب أن يحظى بالوقت الكافي بدون تسرع أو عجل لأنه مرتبط بتمويل المقاولات وبتقوية تنافسيتها وشفافية تدبير أصولها، أي وباختصار لتقوية النسيج الإقتصادي الوطني وليس فقط لارتباطه بترقي المغرب في مؤشر مناخ الأعمال على أهميته، لذلك كان يجدر بالحكومة أن تأتي بهذا المشروع في سياق مناقشة مشروع قانون المالية لوحدة الموضوع، أو على الأقل لتقاطع الموضوعين، أما الإستعجال الكبير وعرض المشروع على البرلمان في دورة استثنائية فإنه لا بد وأن يتير تساؤلا عريضا حول سياق وتوقيتته وأحداثه غير معلنة، خصوصا وأن هذه الطريقة في تمرير القوانين أصبحت سنة وقاعدة في زمن هذه الحكومة حتى خلال الدورات العادية، لذلك على الحكومة أن تضبط سرعتها وساعتها بدل أن تلجأ في الدقائق الأخيرة إلى الإختباء وراء ورقة المصلحة العليا للبلاد، وهنا نتساءل، هل الغاية الحقيقية المنشودة هي تسهيل ولوج المقاولات إلى مصدر التمويل وتعزيز استثماراتها وتقوية تنافسيتها، وخلق مزيد من الأسباب الضرائب أم هي خضوع لسلطة الأبنك وخضوع لرغبتها في توفير ضمانات إضافية للقروض التي تقدمها للمدينين بصفة عامة، لا سيما في زمن الإفلاس الكبير للأوراق التجارية والضبط بالشيك كأداة وفاء والكمبيالات كأداة إنتماء والبيروقراطية البنكية تحت ذريعة ضمان غير كافية.

السيد الرئيس:

شكرا..

النائب السيد عزيز اللبار:

وحتى الإدارات باش يقولو الشيك certifié..

الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 7 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
 الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 8 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
 الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 9 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
 الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 10 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
 الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 11 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
 الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 12 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
 الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 13 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
 الموافقون: إجماع.
 المعارضون: لا أحد.
 الممتنعون: لا أحد.
 أعرض المادة 14 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

مبادئ وقواعد الشفافية في المعاملات وتعزيز الحرية التعاقدية القائمة على الأمن القانوني والتعاقد.

السيد الرئيس،

لقد تفاعلنا في الفريق الإستقلالي بكل مسؤولية مع هذا المشروع، ونحن ندرك أن هاجس الحكومة هو يعني الرفع من تصنيف بلادنا في تقارير المؤسسات الدولية، وذلك لعلمنا بأن هذا المشروع يروم في نهاية المطاف تقوية المقابلة الوطنية، بيد أننا نؤكد بهذه المناسبة الحاجة إلى مراجعة شاملة للمنظومة القانونية ذات الصلة بالمقابلة ومجال الأعمال بما يضمن تحديث وتطوير هذه المنظومة حتى تتمكن من مواكبة التطورات التي يعرفها الإقتصاد العالمي، شكرًا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرًا للسيد النائب، نمر الآن السيدات والسادة النواب، السيد الوزير، إلى عملية التصويت.

أعرض المادة 1 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 2 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 3 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 4 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 5 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 6 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

أعرض المادة 22 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض المادة 23 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	أعرض المادة 15 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض المادة 24 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	أعرض المادة 16 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض المادة 25 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	أعرض المادة 17 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض المادة 26 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	أعرض المادة 18 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض المادة 27 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	أعرض المادة 19 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض للتصويت مشروع القانون برمته كما صادقت عليه اللجنة: الموافقون: الإجماع المعارضون: لا أحد الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 20 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
صادق مجلس النواب على مشروع قانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة بالإجماع. رفعت الجلسة، شكرا للجميع.	أعرض المادة 21 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.